26058 - لا يسبغ عبد الوضوء إلا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

(ن وأبو بكر المروزي في تأليفه الأحاديث المتضمنة غفران ما تقدم وما تأخر وقال رجال إسناده ثقات عن عثمان)